

ووضع الميعين على الشمال في الصلاة **وتجيب الفطر في غير غيم**
غيم وفي الغيم يحطاط بحفظ الصوم عن الانسداد والتجيب
 المستحب قبل استئصال الجوز ذكره قاضي خان والبركة ولو
 بالماء قال صلى الله عليه وسلم السحور بركة فلا تدعوه و
 لو ان يجمع اهدكم جزعة ماء فان الله وملائكته يصلون على
 المتسحرين رواه احمد رحمه الله تعالى **فضل في العواض**
 جمع عارض المرض والسفر والاكره والجبل والرضاع والبيع
 والعطش والريم ابياب الفطر فيجوز **لمن خاف** وهو مريض
زيادة المرض بكم او كيف لو صام والمريض معنى لوجب تعذر طبيبه
 او العناد ويجوز اولاد في الباطن ثم يظهر اثره وسواء كان
 لويج عين او جراحة او صداع او غيره او خاف **بطون البر** بالصوم
 جازله **الفطر** لانه قد يفضي طاله لعل فيجب الاحتراز عنه و
 الغاري اذا كان يعلم يقينا او بقلية الطن القتال بكونه بازا
 العدو ونجاف الصنف عن القتال وليس مسافرا له الفطر
 قبل الحرب ومن له نوبة حمى او عارة حيصن لا يابس بفطرة
 على ظن وجوده فان لم يوجد اختلف في لزوم الكفارة و
 الاصح عدم لزومها عليهما وكذا اهل الرستاق لو سمعوا
 الطبل يوم الثلاثاء فظنوه عبدا فافطروا ثم تبين انه
 لغيره لا كفارة عليهم ويجوز الفطر **لما مل او مرصع حافيا**

نقصان

Copyright © King Fahd University